

وزارة التجارة والصناعة

قرار رقم ١٢ لسنة ٢٠١٨

وزير التجارة والصناعة

بعد الاطلاع على قانون تنظيم تجارة القطن فى الداخل الصادر بالقانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٩٤ ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار الوزارى رقم ٣٨٩ لسنة ١٩٩٤ وتعديلاتها ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٤٨٧ لسنة ٢٠١٧ بتشكيل لجان التظلمات الاستئنافية والتحكيم ومجالس التأديب المنصوص عليها فى القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٩٤ فى شأن تنظيم تجارة القطن فى الداخل ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٥٢٦ لسنة ٢٠١٧ بندب المهندس/ محمد خليل عبد الإله خضر - رئيس الإدارة المركزية لاختبارات القطن بالهيئة العامة للتحكيم واختبارات القطن - رئيساً لمجلس إدارة الهيئة العامة للتحكيم واختبارات القطن لمدة عام أو لحين شغلها وفقاً لأحكام القانون وذلك اعتباراً من ٢٠١٧/١٢/١٢ ؛

وعلى كتاب الهيئة العامة للتحكيم واختبارات القطن المؤرخ ٢٠١٧/١٢/١٩ ؛
وعلى مذكرة كل من رئيس قطاع الاتفاقيات والتجارة الخارجية ومندوب الحكومة لدى اللجنة العامة لتنظيم تجارة القطن فى الداخل المؤرخة ٢٠١٧/١٢/٢٧ ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يُستبدل بالمهندس/ سعد محمد نجم - عضو لجنة التحكيم عن الهيئة العامة للتحكيم واختبارات القطن - والوارد تشكيلها بالقرار الوزارى رقم ١٤٨٧ لسنة ٢٠١٧ المشار إليه - السيد المهندس/ محمد خليل عبد الإله خضر - رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتحكيم واختبارات القطن (ندباً) كعضو أصلى .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره .

صدر في ٢٠١٨/١/٨

وزير التجارة والصناعة

مهندس / طارق قابيل